

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة  
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الخميس ٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٣  
الموافق ( ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢١ )

العدد  
٢٣٠





## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

#### قرار وزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٢١

باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة (B1) بمساحة ٣٩٦,٣٢ فدان

الواقعة ضمن المرحلة الأولى لقطعة الأرض

بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العمرانى

بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل

والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزارى

رقم (٣٣٣) بتاريخ ١/٦/٢٠٢١

#### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخصيص مساحة

٢٩٤٣٥,٥ فدان تقريباً تعادل ١٢٣٦٥٣٦٤٦,١٩ متر مربع من الأراضى المملوكة للدولة

ملكية خاصة ناحية مدينة بدر لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لإقامة مجتمع

عمرانى جديد (حدائق العاصمة) ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٤ بالموافقة على السير فى إجراءات التعاقد مع الشركة العربية للاستثمار العمرانى على قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة بنظام المشاركة (الحصة العينية والنقدية) مع الهيئة ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧ بين الشركة العربية للاستثمار العمرانى وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لقطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٦١٠٢) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٥ للسادة الشركة العربية للاستثمار العمرانى لموافاته بما يفيد سداد المصاريف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى لمساحة ٥٠٠٠ فدان أى ما يعادل ٢٢١٠٠٠٠٠م<sup>٢</sup> وقيمتها ١٣٨٦٠٠٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليوناً وثمانمائة وستون ألف جنيه فقط لا غير) ويمثل (١٠٪) من المصاريف الإدارية للمشروع على أن يتم استكمال سداد (٩٠٪) المتبقية من المصاريف الإدارية عند استصدار القرار الوزارى الخاص بالمخططات التفصيلية للمشروع وفقاً لموافقة السلطة المختصة على سداد نسبة (١٠٪) من المصاريف الإدارية للمساحات الكبيرة أكثر من ٥٠٠ فدان عند اعتماد المخطط العام ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق العاصمة الوارد برقم (٤١٠٥٢٨) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ والمرفق به محضر استلام قطعة الأرض والمؤرخ ٢٠٢١/٥/٢٦ وكارت الوصف المعتمد لقطعة الأرض محل الدراسة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ باعتماد المخطط العام لمشروع الشركة العربية للاستثمار العمرانى على قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة حدائق العاصمة .

وعلى خطاب الشركة العربية للاستثمار العمرانى الوارد برقم (٤١١٨٠٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٤ متضمناً ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى المعروض باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة (B1) بمساحة ٣٩٦,٣٢ فدان ؛

وعلى كتاب السيد مساعد أول الرئيس للشئون الفنية – الشركة العربية للاستثمار العمرانى الوارد برقم (٤١٢٠٧١) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٦ مرفقاً به اللوحات النهائية للمخطط التفصيلى للمنطقة (B1) بالمرحلة الأولى ضمن مشروع الشركة بقطعة الأرض بمساحة إجمالية ٥٠٠٠ فدان ، والمنتهى بطلب الاعتماد واستصدار القرار الوزارى ؛ وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع المقدم من الشركة العربية للاستثمار العمرانى والمعتمد من الهيئة فى ٢٠٢١/٦/٨ ؛

وعلى التعهد والتفويضات المقدمة من الشركة اللازمة للمراجعة والتوقيع على الشروط المرفقة لاستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة حدائق العاصمة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للاستثمار العمرانى باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة (B1) بمساحة ٣٩٦,٣٢ فدان بما يعادل ٢م١٦٦٤٥٤٨ الواقعة ضمن المرحلة الأولى لقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٣ والمنتهى بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

## قـــــــــــــــــرر :

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلي للمنطقة (B1) بمساحة ٣٩٦,٣٢ فدان بما يعادل ٢١٦٦٤٥٤٨م (مليون وستمئة وأربعة وستون ألفاً وخمسمائة وثمانية وأربعون متراً مربعاً) الواقعة ضمن المرحلة الأولى لقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العمراني بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمراني متكامل والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزاري رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧ ، والتي تعتبر جميعها مكملتها لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الشركة بأن تشمل إجراءات بدء الحجز أو البيع على رقم القرار ومدة التنفيذ ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد الحصول على الموافقات .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة وخلال المدة المحددة للانتهاء من تنفيذ المشروع طبقاً للعقد المبرم مع الشركة ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بأحكام المادة (٣) من القرار الوزارى رقم (٣٣٣)

لسنة ٢٠٢١

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١١** - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار



## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

باعتقاد المخطط التفصيلى للمنطقة (B1) بمساحة ٣٩٦,٣٢ فدان

والواقعة ضمن قطعة الأرض بمساحة (٥٠٠٠ فدان)

والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العمرانى لإقامة مشروع عمرانى متكامل

بمدينة حدائق العاصمة والصادر بشأنها

القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١

### مساحة المنطقة :

إجمالى مساحة المنطقة (B1) ١٦٦٤٥٤٨م<sup>٢</sup> بما يعادل ٣٩٦,٣٢ فدان .

### ميزانية استعمالات الأراضى للمنطقة (B1) :

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضى الإسكان ٢م<sup>٢</sup>٣٧٢٠٠,٠٠ بما يعادل ١٧٥,٥٢ فدان وتمثل نسبة (٤٤,٣%) من إجمالى مساحة المنطقة .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات للإسكان ٢م<sup>٢</sup>٢١٦١٦,١٠ بما يعادل ٥,١٥ فدان وتمثل (١,٣%) من إجمالى مساحة المنطقة .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات العامة ٢م<sup>٢</sup>٤٨٥٩,٢٩ بما يعادل ١,١٦ فدان وتمثل نسبة (٠,٣%) من إجمالى مساحة المنطقة .
- ٤ - يبلغ نصيب المنطقة من الطرق المحيطة ٢م<sup>٢</sup>١٦٥٠٢٨,٦٩ بما يعادل ٣٩,٢٩ فدان وتمثل نسبة (٩,٩%) من إجمالى مساحة المنطقة .
- ٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ٢م<sup>٢</sup>٣٩٣٧٦٤,٩ بما يعادل ٩٣,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٢٣,٧%) من إجمالى مساحة المنطقة .
- ٦ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ٢م<sup>٢</sup>٣٤٢٠٧٩,٠٢ بما يعادل ٨١,٤٥ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٥%) من مساحة المنطقة .



### أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

١ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضى الإسكان ٢٧٣٧٢٠٠,٠٠م بما يعادل ١٧٥,٥٢ فدان وتمثل نسبة (٤٤,٣%) من إجمالي مساحة المنطقة ، وفقاً لجدول النماذج التالى :

اسم النموذج	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات السكنية	مسطح الدور الأرضى للنموذج (F.P) (م <sup>٢</sup> )	إجمالي مسطح الدور الأرضى (F.P) (م <sup>٢</sup> )	عدد الأدوار	مسطح المباني بالعمارة الواحدة (B.U.A) (م <sup>٢</sup> )	إجمالي مسطح المباني بالنماذج (B.U.A) (م <sup>٢</sup> )
A1	٢١	٤٨	١,٠٠٨,٠	٥٩٥	١٢,٤٩٥	أرضى ٧ متكرر	٤,٧٣١	٩٩,٣٥١
B	٩٠	٣٢	٢,٨٨٠,٠	٥٦٥	٥٠,٨٥٠		٤,٢٨٣	٣٨٥,٤٧٠
C	٤١	٣٢	١,٣١٢,٠	٨١٠	٣٣,٢١٠		٦,١٧٧	٢٥٣,٢٥٧
D	٦٥	٣٢	٢,٠٨٠,٠	٥٣٥	٣٤,٧٧٥		٣,٩٥١	٢٥٦,٨١٥
E	١٨٥	٤٨	٨,٨٨٠,٠	٦٣٥	١١٧,٤٧٥		٤,٩٠٥	٩٠٧,٤٢٥
الإجمالي	٤٠٢		١٦,١٦٠,٠		٢٤٨,٨٠٥			١,٩٠٢,٣١٨

### الاشتراطات الخاصة بالإسكان طبقاً للملحق رقم ٣ بالتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة :

نسبة أراضى الإسكان لا تزيد على (٥٠%) من إجمالي مسطح أرض المشروع والنسبة البنائية لا تزيد على (٤٥%) من المساحة المخصصة للإسكان بارتفاع دور أرضى + ٥ أدوار متكررة وبما لا يتخطى قيود الارتفاع المسموح بها بتلك المنطقة .  
تم السماح بعدد أدوار (أرضى + ٧ أدوار متكررة) للعمارات السكنية وذلك عن طريق تطبيق قاعدة الحجم بحيث لا تتخطى الكثافة البنائية (معامل البناء) المسموح به ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠% × نسبة بنائية ٣٣,٧٥% × بارتفاع ٨ أدوار) لتعادل نفس الكثافة البنائية (معامل البناء) ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠% × نسبة بنائية ٤٥% × بارتفاع ٦ أدوار) وبما لا يتعدى قيود الارتفاع الصادرة لها موافقة من القوات المسلحة لمدينة حدائق العاصمة برقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٠ وبدون مقابل أو أعباء مالية إضافية وذلك فى حدود قيد الارتفاع المسموح به داخل قطعة الأرض بالكامل وذلك وفقاً لبنود التعاقد ، على أن تقوم الهيئة ببناءً على طلب الشركة بمخاطبة القوات المسلحة والطيران المدنى على ارتفاع ٢٧م مع تحمل الشركة أى أعباء خاصة بزيادة قيد الارتفاع .

يسمح بعمل بدروم بكامل مسطح قطعة الأرض للمباني السكنية طبقاً للاستعمالات المصرح بها (جراجات سيارات وخدمات للمبنى ومخازن غير تجارية لخدمة قاطنى العقار) .

يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور سطح المباني السكنية (عمارات وفيلات بنسبة (٢٥٪) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضى وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .  
يتم ترك ردود حول مباني العمارات بواقع (٢٥٪) من ارتفاع كل مبنى وبما لا يقل عن ١٢م (فى حالة العمارات أرضى + ٧ أدوار) .  
يتم ترك ردود ٢م كحد أدنى بين حد مباني العمارات ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

#### ثانياً- المساحة المخصصة للخدمات بالمنطقة :

تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات للإسكان ٢١٦٦٦,١٠م بما يعادل ٥,١٥ فدان وتمثل (١,٣٪) من إجمالى مساحة المنطقة ، وفقاً للجدول التالى :

إجمالى المساحات المبنية (BUA) (م <sup>٢</sup> )	عدد الأدوار	مسطح الدور الأرضى (م <sup>٢</sup> )	النسبة البنائية	المساحة ف	المساحة م <sup>٢</sup>	الخدمات
١٥,٨٦٦,٩٩	أرضى + دورين	٥٢٨٨,٩٩	%٣٠	٤,٢٠	١٧,٦٢٩,٩٨	تجارى إدارى ترفيهى
١,٠٩١,٦٧	أرضى + أول للإدارة	٥٤٥,٨٤		٠,٤٣	١,٨١٩,٤٥	حضانة
٥٠٠,٠٠	أرضى	٥٠٠,٠٠	-	٠,١٢	٥٠٠,٠٠	غرف أمن وبيويات (F.P)
٥٠٠,٠٠	أرضى	٥٠٠,٠٠	-	٠,٤٠	١,٦٦٦,٦٧	أكشاك تجارية (F.P) عدد (٨)
١٧,٩٥٨,٦٦		٦٨٣٤,٨٣		٥,١٥	٢١,٦١٦,١٠	الإجمالى

تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات العامة ٢٤٨٥٩,٢٩م بما يعادل ١,١٦ فدان

وتمثل (٠,٣٪) من إجمالى مساحة المنطقة ، وفقاً للبيان التالى :

الردود	عدد الأدوار	النسبة البنائية	المساحة ف	المساحة م <sup>٢</sup>	النشاط
٦ من جميع الجهات	أرضى + ميزانين	%٣٠	١,١٦	٤,٨٥٩,٢٩	مسجد خدمات عامة

### الإشتراطات التخطيطية والبنائية لمناطق الخدمات :

يتم توفير أراضى خدمات خاصة لخدمة قاطنى المشروع بنسبة لا تزيد على (١٢٪) من إجمالى مسطح أرض المشروع وبعده أدنى (٨٪) ولا يدخل فى احتساب هذه النسبة الخدمات العامة التى يتم تسليمها لجهات الاختصاص لتشغيلها بحد أقصى (٤٪) من مساحة أرض المشروع .

تلتزم الشركة العربية للاستثمار العمرانى بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى يتم تسعير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهة المعنية .

يتم الالتزام بالإشتراطات البنائية (نسبة بنائية - عدد الأدوار - الردود) لكل نشاط على حدة وطبقاً للإشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .

يتم توفير مناطق الانتظار طبقاً للكوند المصرى للجراجات وتعديلاتها .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجم لمناطق الخدمات لتحقيق ذات الكثافة البنائية (معامل البناء)  $\times$  (النسبة البنائية ٣٠٪ بارتفاع دور أرضى + ٢ دور متكرر) = (٠,٩) كمعامل استغلال) من المسطح المعتمد لأرض الخدمات المعتمد بالإشتراطات الخدمية بدون مقابل أو أعباء مالية إضافية .

يسمح بعمل بدروم بكامل مسطح قطعة الأرض للمباني الخدمية طبقاً للاستعمالات المصرح بها (جراجات سيارات ، خدمات للمبنى ومخازن غير تجارية) .

### جدول الأرصدة المسموح بها بالمشروع والمستخدم حتى تاريخه :

الخدمات العامة	الخدمات للإسكان			عدد السكان	الإسكان		مساحة الأراضى المخصصة للإسكان	البيان
	إجمالى المساحة م <sup>٢</sup>	المساحة المبنية (BUA) م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الأرضى (F.P) م <sup>٢</sup>		مساحة المبنية (BUA) م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الأرضى (F.P) م <sup>٢</sup>		
-	٨,٨٠٥,١٢	٣,٠٨٨,٣٧	٩,٧١١,٢٥	٥,٤٤٦	٣٠٣,٤١٦,٠٣	١٣٤,٨٥١,٥٧	٢٩٩,٦٧٠,١٥	منطقة فيلات V4
-	٢٧,٣٤٤,٠٠	٩,٢٤٨,٠٠	٣٠,٣٦٠,٠٠	٦,٢٢٩	٥٦٨,٤٢٥,٠٣	٢٥٢,٦٣٣,٣٥	٥٩٩,٥٦٢,٦٣	منطقة فيلات V3
٤,٨٥٩,٢٩	١٧,٩٥٨,٦٦	٦,٨٣٤,٨٣	٢١,٦١٦,١٠	٦٩,٤٨٨	١,٩٠٢,٣١٨,٠٠	٢٤٨,٨٠٥,٠٠	٧٣٧,٢٠٠,٠٠	منطقة عمارات B1
٤,٨٥٩,٢٩	٥٤,١٠٧,٧٨	١٩,١٥١,٢١	٦١,٧٣٧,٣٥	٨٠,٩٧٣	٢,٧٧٤,١٥٩,٠٦	٦٣٦,٢٨٩,٩٢	١,٦٣٦,٤٣٢,٧٨	إجمالى مستقل
٨٤٠,٠٠٠,٠٠	٢,٢٦٨,٠٠٠,٠٠	٧٥٦,٠٠٠,٠٠	٢,٥٢١,٦٧٦,٠٠	٦٠٠,٠٠٠	٢٨,٣٥٠,٠٠٠,٠٠	٣,٥٤٣,٧٥٠,٠٠	١٠,٥٠٠,٠٠٠,٠٠	الرصيد المسموح (م <sup>٢</sup> )
٨٣٥,١٤٠,٧١	٢,٢١٣,٨٩٢,٢٢	٧٣٦,٨٤٨,٧٩	٢,٤٥٩,٩٣٨,٦٥	٥١٩,٠٢٧	٢٥,٥٧٥,٨٤٠,٩٤	٢,٩٠٧,٤٦٠,٠٨	٨,٨٦٣,٥٦٧,٢٢	الرصيد المتبقى (م <sup>٢</sup> )

**جدول رصيد المقتن المائى بالمشروع والمستخدم حتى تاريخه :**

المنطقة	المساحة (م <sup>٢</sup> )	المقتن المائى (م <sup>٣</sup> /يوم)	عدد السكان
إجمالى المشروع	٢١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠	١٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٦٠٠,٠٠٠
المنطقة (V4)	٧٢٩,٣٦٠,٠٠	٤,١٦٧,٧٧	٥,٢٤٦
المنطقة (V3)	١,٥٢٠,٨٠٢,٠٠	٨,٦٩٠,٣٠	٦,٢٣٩
المنطقة (B1)	١,٦٦٤,٥٤٨,٢٢	٩,٥١١,٧٠	٦٩,٤٨٨
إجمالى المستغل	٣,٩١٤,٧١٠,٢٢	٢٢,٣٦٩,٧٧	٨٠,٩٧٣
الرصيد المتبقى	١٧,٠٨٥,٢٨٩,٧٨	٩٧,٦٣٠,٢٣	٥١٩,٠٢٧

**حصة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :**

وفقاً لعقد البيع فإنه تلتزم الشركة بتسليم مساحة بنائية (وحدات سكنية) يبلغ إجماليها ٢٤٥٠٤٠٠ متر مربع (مليونان وأربعمائة وخمسون ألفاً وأربعمائة متر مربع) تسلم عيناً لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة شاملة ما يخصها من أرض الإسكان ، وقد تضمنت منطقة الاعتماد (B1) جزءاً من الحصة العينية المستحقة للهيئة بيانها بالجدول التالى :

اسم النموذج	عدد تكرار النموذج	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	إجمالى عدد الوحدات السكنية	مسطح الدور الأرضى للنموذج (F.p)	إجمالى مسطح الدور الأرضى م <sup>٢</sup> (F.P)	عدد الأدوار	مسطح المباني بالعمارة الواحدة م <sup>٢</sup> (B.U.A)	إجمالى مسطح المباني بالنماذج (م <sup>٢</sup> ) (B.U.A)
A1	٢٠	٤٨	٩٦٠	٥٩٥	١١,٩٠٠		٤,٧٣١	٩٤,٦٢٠
B	٤١	٣٢	١٣١٢	٥٦٥	٢٣,١٦٥	أرضى ٧ متكرر	٤,٢٨٣	١٧٥,٦٠٣
C	١٣	٣٢	٤١٦	٨١٠	١٠,٥٣٠		٦,١٧٧	٨٠,٣٠١
D	١٦	٣٢	٥١٢	٥٣٥	٨,٥٦٠		٣,٩٥١	٦٣,٢١٦
الإجمالى	٩٠		٣٢٠٠		٥٤,١٥٥			٤١٣,٧٤٠

**ملاحظات :**

مواضع العمارات الوارد بيانها بالجدول أعلاه موضحة تفصيلاً بلوحة المخطط التفصيلي المعتمدة بالقرار الوزاري المعروف ، كما أن المساحات المبينة بالنماذج يتم الالتزام بتدقيقها على الطبيعة بمعرفة اللجنة التي يتم تشكيلها لذلك الغرض عند الاستلام .  
تلتزم الشركة بانتهاء تسليم المساحات البنائية المنفذة للهيئة فى موعد أقصاه اليوم الأخير من نهاية كل سنة معنية من سنوات التسليم .

بالتفويض عن الشركة

**السيد/ أشرف محمد عبد الخالق**

### الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به للعمارات السكنية (أرضى + ٧ أدوار متكررة) عن طريق تطبيق قاعدة الحجم بحيث لا تتخطى الكثافة البنائية (معامل البناء) المسموح به ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠٪ × نسبة بنائية ٣٣,٧٥٪ × ارتفاع ٨ أدوار) لتعادل نفس الكثافة البنائية (معامل البناء) ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠٪ × نسبة بنائية ٤٥٪ × ارتفاع ٦ أدوار) وبما لا يتعدى قيود الارتفاع الصادرة لها موافقة من القوات المسلحة لمدينة حدائق العاصمة ، وذلك وفقاً للتعاقد المبرم لقطعة الأرض .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - يسمح بتطبيق قاعدة الحجم لمناطق الخدمات لتحقيق ذات الكثافة البنائية (معامل البناء) × ( النسبة البنائية ٣٠٪ × ارتفاع دور أرضى + ٢ دور متكرر ) = (٠,٩ كمعامل استغلال ) من المسطح المعتمد لأرض الخدمات المعتمد بالاشتراطات الخدمية بدون مقابل أو أعباء مالية إضافية ، وذلك وفقاً للتعاقد المبرم لقطعة الأرض .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - تلتزم الشركة العربية للاستثمار العمرانى بالقيام بالآتى :  
تقديم المخططات التفصيلية للمناطق فى ضوء البرنامج الزمنى المعتمد للمشروع على أن يتضمن تحديد مواقع ومساحات الحصة العينية المستحقة للهيئة طبقاً للعقد المبرم لقطعة الأرض .  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .  
تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .  
تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة ( حريق وخلافه ) .
- تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .
- تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفه مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .
- تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .
- تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الرى .
- تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .
- ٦ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى .
- ٧ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

٨ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع مكان انتظار لكل ٢٢٥ مبانٍ بالنسبة للأنشطة التجارية والإدارية وباقى الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات .

٩ - يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الأرض وفقاً له والواردة بالعقد المبرم مع الهيئة والمؤرخ فى ٢٠٢١/١/١٧ ، ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولأئحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠


طرف ثانٍ  
بالتفويض عن الشركة  
**السيد/ أشرف محمد عبد الخالق**

طرف أول  
معاون وزير الإسكان  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
**د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى**









١٠١٩

محمد عبد السلام  
 جلال



## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

### قرار وزارى رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٢١

باعتقاد المخطط التفصيلى للمنطقة (V3) بمساحة ٣٦٢ فداناً  
والواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة لقطعة الأرض  
بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العمرانى  
بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل  
والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزارى

رقم (٣٣٣) بتاريخ ١/٦/٢٠٢١

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات  
العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخصيص مساحة

٢٩٤٣٥,٥ فدان تقريباً تعادل ١٢٣٦٥٣٦٤٦,١٩ متر مربع من الأراضى المملوكة للدولة

ملكية خاصة ناحية مدينة بدر لصالح هيئة المجمعات العمرانية الجديدة لإقامة مجتمع

عمرانى جديد (حدائق العاصمة) ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٤ بالموافقة على السير فى إجراءات التعاقد مع الشركة العربية للاستثمار العمرانى على قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة بنظام المشاركة (الحصة العينية والتقديرية) مع الهيئة ؛

وعلى خطاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشؤون العقارية والتجارية الوارد برقم (٤٢٥٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/٢/٦ والمرفق به العقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧ بين الشركة العربية للاستثمار العمرانى وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لقطعة أرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٦١٠٢) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٥ للسادة الشركة العربية للاستثمار العمرانى لموافاته بما يفيد سداد المصاريف الإدارية لاستصدار القرار الوزارى لمساحة ٥٠٠٠ فدان أى ما يعادل ٢٢١٠٠٠٠٠٠ وقيمتها ١٣٨٦٠٠٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليوناً وثمانمائة وستون ألف جنيه فقط لا غير) ويمثل (١٠٪) من المصاريف الإدارية للمشروع على أن يتم استكمال سداد (٩٠٪) المتبقية من المصاريف الإدارية عند استصدار القرار الوزارى الخاص بالمخططات التفصيلية للمشروع وفقاً لموافقة السلطة المختصة على سداد نسبة (١٠٪) من المصاريف الإدارية للمساحات الكبيرة أكثر من ٥٠٠ فدان عند اعتماد المخطط العام ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق العاصمة الوارد برقم (٤١٠٥٢٨) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٧ والمرفق به محضر استلام قطعة الأرض والمؤرخ ٢٠٢١/٥/٢٦ وكارت الوصف المعتمد لقطعة الأرض محل الدراسة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ باعتماد المخطط العام لمشروع الشركة العربية للاستثمار العمرانى على قطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة حدائق العاصمة ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية للمنطقة (V3) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٨ نظير المراجعة الفنية واعتماد المخطط التفصيلى واستصدار القرار الوزارى ؛  
وعلى خطاب جهاز مدينة حدائق العاصمة رقم (٨٤٧) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٢ والمرفق به عدد (٧) لوحات للمخطط التفصيلى المقدمة من الشركة للمنطقة (V3) بعد المراجعة والتوقيع ؛  
وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع المقدم من الشركة العربية للاستثمار العمرانى ؛  
وعلى التعهد والتفويضات المقدمة من الشركة اللازمة للمراجعة والتوقيع على الشروط المرفقة لاستصدار القرار الوزارى للمشروع ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة حدائق العاصمة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة العربية للاستثمار العمرانى باعتماد المخطط التفصيلى للمنطقة (V3) بمساحة ٣٦٢ فداناً بما يعادل ٢٠٨٠٢م<sup>٢</sup> والواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة لقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ ؛  
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

## قـــــــــــــــــرر :

**مادة ١ -** يعتمد المخطط التفصيلى للمنطقة (V3) بمساحة ٣٦٢ فداناً بما يعادل ٢م١٥٢٠٨٠٢ (مليون وخمسمائة وعشرون ألفاً وثمانمائة واثنان متراً مربعاً) والواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة لقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العمرانى بمدينة حدائق العاصمة لإقامة مشروع عمرانى متكامل والصادر باعتماد المخطط العام لها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/١/١٧ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الشركة بأن تشمل إجراءات بدء الحجز أو البيع على رقم القرار ومدة التنفيذ ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد الحصول على الموافقات .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التى تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقا للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة وخلال المدة المحددة لانتهاؤه من تنفيذ المشروع ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بأحكام المادة (٣) من القرار الوزاري رقم ٣٣٣ لسنة ٢٠٢١

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١١** - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

باعتقاد المخطط التفصيلى للمنطقة (V3) بمساحة ٣٦٢ فداناً  
بما يعادل ٢م١٥٢٠٨٠٢ والواقعة ضمن المرحلة الأولى والثانية والثالثة  
بقطعة الأرض بمساحة ٥٠٠٠ فدان  
والمخصصة للشركة العربية للاستثمار العمرانى بمدينة حدائق العاصمة  
والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم (٣٣٣) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المنطقة (V3) بالمشروع ٣٦٢ فداناً بما يعادل ٢م١٥٢٠٨٠٢ .

### أولاً - ميزانية استعمالات الأراضى للمنطقة (V3) :

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضى الإسكان ٢م٥٩٩٥٦٢,٦٣ بما يعادل ١٤٢,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٣٩,٤٢%) من إجمالى مساحة أرض المنطقة .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضى الخدمات ٢م٣٠٣٦٠ بما يعادل ٧,٢٣ فدان وتمثل (٢%) من إجمالى مساحة أرض المنطقة .
- ٣ - يبلغ نصيب المنطقة من الطرق المحيطة ٢م١٤٠٢٢٥,٣١ بما يعادل ٣٣,٣٩ فدان وتمثل نسبة (٩,٢٢%) من إجمالى مساحة أرض المنطقة .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات ٢م٣٧٠٢٩٨,٠١ بما يعادل ٨٨,٠٧ فدان وتمثل نسبة (٢٤,٣٥%) من إجمالى مساحة أرض المنطقة .
- ٥ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومسارات المشاة ٢م٣٨٠٣٥٦,٠٥ بما يعادل ٩٠,٥٦ فدان وتمثل نسبة (٢٥,٠١%) من مساحة أرض المنطقة .

### الأراضى المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة لأراضى الإسكان ٢م٥٩٩٥٦٢,٦٣ بما يعادل ١٤٢,٧٥ فدان وتمثل نسبة (٣٩,٤٢%) من إجمالى مساحة المنطقة .

البيان التفصيلى لقطع الأراضى السكنية بالمنطقة طبقاً للجدول الموضحة

بلوحة المخطط العام .

جدول يوضح إجمالي المساحات المبنية بالدور الأرضى (F.P) وإجمالى (BUA) بالمنطقة وإجمالى قطع الأراضى على مستوى المنطقة :

٥٩٩٥٦٢,٦٣	إجمالى مساحة قطع الأراضى بالمنطقة
٢م٢٥٢٦٣٣,٣٥	إجمالى F.P
٢م٥٦٨٤٢٥,٠٣	إجمالى BUA
١٤٥١ وحدة سكنية	إجمالى عدد الوحدات
٩٥١ قطعة أرض	إجمالى قطع الأراضى

### الاشتراطات الخاصة بالإسكان طبقاً للحق رقم ٣ بالتعاقد المبرم بين الهيئة والشركة :

نسبة أراضى الإسكان لا تزيد على (٥٠%) من إجمالي مسطح أرض المشروع والنسبة البنائية لا تزيد على (٤٥%) من المساحة المخصصة للإسكان بارتفاع دور أرضى + ٥ أدوار متكررة وبما لا يتخطى قيود الارتفاع المسموح بها بتلك المنطقة .  
النسبة البنائية : للفيلات (توين - تاون - كوارتر) لا تزيد على (٤٥%) من مساحة قطعة أرض الفيلا والفيلات المنفصلة لا تزيد على (٤٠%) من مساحة أرض الفيلا .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم بحيث لا تتخطى الكثافة البنائية (معامل البناء) المسموح به ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠% × نسبة بنائية ٣٣,٧٥% × ارتفاع ٨ أدوار) لتعادل نفس الكثافة البنائية (معامل البناء) ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠% × نسبة بنائية ٤٥% × ارتفاع ٦ أدوار) وبما لا يتعدى قيود الارتفاع الصادرة لها موافقة من القوات المسلحة لمدينة حدائق العاصمة برقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٠ وبدون مقابل أو أعباء مالية إضافية وذلك فى حدود قيد الارتفاع المسموح به داخل قطعة الأرض بالكامل موضوع هذا العقد ، على أن تقوم الهيئة ببناءً على طلب الشركة بمخاطبة القوات المسلحة والطيران المدنى على ارتفاع ٢٧م مع تحمل الشركة أى أعباء خاصة بزيادة قيد الارتفاع .

يسمح بعمل بدروم بكامل مسطح قطعة الأرض للمباني السكنية طبقاً للاستعمالات المصرح بها (جراجات سيارات وخدمات للمبنى ومخازن غير تجارية لخدمة قاطنى العقار) .



يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور سطح المباني السكنية (عمارات وفيلات) بنسبة (٢٥%) من مسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضى وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

#### الأراضى المخصصة للخدمات بالمنطقة :

تبلغ المساحة المخصصة لأرض الخدمات ٢٣٠٣٦٠ م<sup>٢</sup> بما يعادل ٧,٢٣ فدان وتمثل (٢%) من إجمالى مساحة أرض المنطقة ، وطبقاً للجدول التالى :

الخدمات	المساحة م <sup>٢</sup>	المساحة فدان	النسبة البنائية	عدد الأدوار	الردود	إجمالى مسطح الدور الأرضى F.P م <sup>٢</sup>	إجمالى المساحات المبنية م <sup>٢</sup> (BUA)
خدمات أنشطة مختلطة منطقة (V3)	٣٠١٦٠,٠٠٠	٧,١٨	٣٠%	أرضى + دورين	٦ من جميع الجهات	٩٠٤٨,٠٠٠	٢٧١٤٤,٠٠٠
غرف أمن ويوايات (F.P)	٢٠٠,٠٠٠	٠,٠٥	-	أرضى فقط		٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠
الإجمالى	٣٠٣٦٠,٠٠٠	٧,٢٣				٩٢٤٨,٠٠٠	٢٧٣٤٤,٠٠٠

#### الاشتراطات الخاصة بالخدمات :

خدمات خاصة لخدمة قاطنى المشروع بنسبة لا تزيد على (١٢%) من إجمالى مسطح أرض المشروع وبحد أدنى (٨%) ولا يدخل فى احتساب هذه النسبة الخدمات العامة التى يتم تسليمها لجهات الاختصاص لتشغيلها .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - عدد الأدوار - الردود) لكل نشاط على حدة وطبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

يتم توفير مناطق الانتظار طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاتها .

يسمح بتطبيق قاعدة الحجوم لمناطق الخدمات لتحقيق ذات الكثافة البنائية

(معامل البناء) × (النسبة البنائية ٣٠% بارتفاع دور أرضى + ٢ دور متكرر) =

(٠,٩ كمعامل استغلال) من المسطح المعتمد لأرض الخدمات المعتمد بالاشتراطات

الخدمية بدون مقابل أو أعباء مالية إضافية .

يسمح بعمل بدورم بكامل مسطح قطعة الأرض للمباني الخدمية طبقاً للاستعمالات

المصرح بها (جراجات سيارات ، خدمات للمبنى ومخازن غير تجارية) .

**جدول الأرصدة المسموح بها بالمشروع والمستخدم بالمنطقة محل الاعتماد (V3) ، والمتبقية على مستوى المشروع :**

خدمات عامة	الخدمات للإسكان			عدد السكان	الإسكان		مساحة الأراضى الإخصصة للإسكان	البيان
	إجمالى المساحة م <sup>٢</sup>	مساحة الدور الأرضى (F.P) م <sup>٢</sup>	المساحة البنينة (B.U.A) م <sup>٢</sup>		مساحة الدور الأرضى (F.P) م <sup>٢</sup>	المساحة البنينة (B.U.A) م <sup>٢</sup>		
-	٨,٨٠٥,١٢	٣,٠٦٨,٣٧	٩,٧٦١,٢٥	٥,٢٤٦	٣٠٣,٤١٦,٠٣	١٣٤,٨٥١,٥٧	٢٩٩,٦٧٠,١٥	منطقة فيلات V4
-	٢٧,٣٤٤,٠٠	٩,٢٤٨,٠٠	٣٠,٣٦٠,٠٠	٦,٢٣٩	٥٦٨,٤٢٥,٠٣	٢٥٢,٦٣٣,٣٥	٥٩٩,٥٦٢,٦٣	منطقة فيلات V3
-	٣٦,١٤٩,١٢	١٢,٣١٦,٣٧	٤٠,١٢١,٢٥	١١,٤٨٥,٣٠	٨٧١,٨٤١,٠٦	٣٨٧,٤٨٤,٩٢	٨٩٩,٢٣٢,٧٨	إجمالى مستغل
٨٤٠,٠٠٠,٠٠	٢,٢٦٨,٠٠٠,٠٠	٧٥٦,٠٠٠,٠٠	٢,٥٢١,٦٧٦	٦٠٠,٠٠٠	٢٨,٣٥٠,٠٠٠,٠٠	٣,٥٤٣,٧٥٠,٠٠	١٠,٥٠٠,٠٠٠,٠٠	الرصيد المسموح (م <sup>٢</sup> )
٨٤٠,٠٠٠,٠٠	٢,٢٣١,٨٥٠,٨٨	٧٤٣,٦٨٣,٦٣	٢,٤٨١,٥٥٥	٥٨٨,٥١٥	٢٧,٤٧٨,١٥٨,٩٤	٣,١٥٦,٢٦٥,٠٨	٩,٦٠٠,٧٦٧,٢٢	الرصيد المتبقى (م <sup>٢</sup> )

**جدول رصيد المقنن المائى بالمشروع والمستخدم بالمنطقة (V3) والمتبقى على مستوى المشروع :**

عدد السكان	المقنن المائى (م <sup>٣</sup> /يوم)	المساحة (م <sup>٢</sup> )	المنطقة
٦٠٠,٠٠٠	١٢٠,٠٠٠,٠٠	٢١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠	إجمالى المشروع
٥,٢٤٦	٤,١٦٧,٧٧	٧٢٩,٣٦٠,٠٠	المنطقة (V4)
٦,٢٣٩	٨,٦٩٠,٣٠	١,٥٢٠,٨٠٢,٠٠	المنطقة (V3)
٦٩,٤٨٨	٩,٥١١,٧٠	١,٦٦٤,٥٤٨,٢٢	المنطقة (B1)
٨٠,٩٧٣	٢٢,٣٦٩,٧٧	٣,٩١٤,٧١٠,٢٢	إجمالى المستغل
٥١٩,٠٢٧	٩٧,٦٣٠,٢٣	١٧,٠٨٥,٢٨٩,٧٨	الرصيد المتبقى

### الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به (دور أرضى + ٥ أدوار متكررة) للنشاط السكنى ويسمح بتطبيق قاعدة الحجم بحيث لا تتخطى الكثافة البنائية (معامل البناء) المسموح به ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠٪ × نسبة بنائية ٣٣,٧٥٪ × ارتفاع ٨ أدوار) لتعادل نفس الكثافة البنائية (معامل البناء) ١,٣٥ (نسبة إسكان ٥٠٪ × نسبة بنائية ٤٥٪ × ارتفاع ٦ أدوار) وبما لا يتعدى قيود الارتفاع الصادرة لها موافقة من القوات المسلحة لمدينة حدائق العاصمة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - يسمح بتطبيق قاعدة الحجم لمناطق الخدمات لتحقيق ذات الكثافة البنائية (معامل البناء) × ( النسبة البنائية ٣٠٪ × ارتفاع دور أرضى + ٢ دور متكرر ) = ( ٠,٩ كمعامل استغلال ) من المسطح المعتمد لأرض الخدمات المعتمد بالاشتراطات الخدمية بدون مقابل أو أعباء مالية إضافية .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - تلتزم الشركة العربية للاستثمار العمرانى بالقيام بالآتى :  
تقديم المخططات التفصيلية للمناطق فى ضوء البرنامج الزمنى المعتمد للمشروع على أن يتضمن تحديد مواقع ومساحات الحصة العينية المستحقة للهيئة طبقاً للعقد المبرم لقطعة الأرض .  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .  
تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .  
تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفية مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .  
تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الرى .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٦ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش

الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمبانى .

٧ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

٨ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع مكان انتظار لكل ٢٥م<sup>٢</sup> مبانٍ بالنسبة للأنشطة التجارية والإدارية وباقى الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات .

٩ - يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الأرض وفقاً له والواردة بالعقد المبرم مع الهيئة والمؤرخ فى ٢٠٢١/١/١٧ ، ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثان

م/ أشرف عبد الخالق

طرف أول

(إمضاء)



العدد ٢٣٠ - قرار ٤٤


كلاهما  
كلاهما  
كلاهما

المخططات الإنشائية لمنطقة ١١ شمالاً  
المجلس القومي للهندسة  
مخططات الطرق  
مخططات المباني  
مخططات البنية التحتية  
مخططات الخدمات  
مخططات المساحات  
مخططات التجميل  
مخططات الصرف الصحي  
مخططات المياه  
مخططات الكهرباء  
مخططات الغاز  
مخططات الهاتف  
مخططات التلفزيون  
مخططات الإنترنت  
مخططات الأمان  
مخططات الصحة  
مخططات التعليم  
مخططات الترفيه  
مخططات الرياضة  
مخططات الثقافة  
مخططات الفنون  
مخططات العلوم  
مخططات التكنولوجيا  
مخططات البيئة  
مخططات المناخ  
مخططات الطاقة  
مخططات النقل  
مخططات الاتصالات  
مخططات الخدمات العامة  
مخططات الخدمات الخاصة  
مخططات الخدمات المهنية  
مخططات الخدمات الاجتماعية  
مخططات الخدمات الصحية  
مخططات الخدمات التعليمية  
مخططات الخدمات الثقافية  
مخططات الخدمات الرياضية  
مخططات الخدمات الترفيهية  
مخططات الخدمات الصحية  
مخططات الخدمات التعليمية  
مخططات الخدمات الثقافية  
مخططات الخدمات الرياضية  
مخططات الخدمات الترفيهية

العدد ٢٣٠ - قرار ٤٤




٢  
٢



جدول قطع أرمانس الخبثات

رقم	اسم المريض	تاريخ الميلاد	تاريخ الوفاة	سبب الوفاة	ملاحظات
١	محمد أحمد محمد	١٩٨٥	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٢	أحمد محمد أحمد	١٩٩٠	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٣	محمد أحمد محمد	١٩٨٥	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٤	أحمد محمد أحمد	١٩٩٠	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٥	محمد أحمد محمد	١٩٨٥	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٦	أحمد محمد أحمد	١٩٩٠	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٧	محمد أحمد محمد	١٩٨٥	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٨	أحمد محمد أحمد	١٩٩٠	٢٠٢١	سكتة قلبية	
٩	محمد أحمد محمد	١٩٨٥	٢٠٢١	سكتة قلبية	
١٠	أحمد محمد أحمد	١٩٩٠	٢٠٢١	سكتة قلبية	



مركز البحوث الطبية  
مركز البحوث الطبية  
مركز البحوث الطبية

## محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٩٢٢ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٤

### محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢١/٩/١ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢١/٨/٥ المتضمن الموافقة على مشروع تعديل المخطط التفصيلى لقريه حصة الغنيمى - مركز قلين بتعديل شوارع طبقاً للطبيعة والملكيات والمقدم من الوحدة المحلية لمركز ومدينة قلين ؛  
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

### قـرـر :

**مادة ١ -** يعتمد مشروع تعديل المخطط التفصيلى لقريه حصة الغنيمى مركز قلين ومدينة قلين بتعديل شوارع طبقاً للطبيعة والملكيات والمقدم من الوحدة المحلية لمركز ومدينة قلين .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**مادة ٣ -** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

اللواء/ جمال نور الدين



## مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

قطاع الشؤون الاجتماعية - جمعيات - تسجيل

قرار تعديل قيد رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٦

### مكتب مدير عام إدارة حلوان للتضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية والقوانين والقرارات المعدلة لهما ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للجمعية الخيرية لزيارة الأماكن المقدسة للعاملين بشركة النصر للمواسير وأسرهـ المنعقدة بتاريخ ٣/٥/٢٠١٦ ؛

وعلى محضر لجنة التخطيط والتنسيق بالاتحاد الإقليمى المنعقدة بتاريخ ٢/٨/٢٠١٦ ؛

وعلى مذكرة قسم الجمعيات بخصوص طلب الموافقة على شهر التعديل المطلوب

إدخاله على النظام الأساسى للجمعية المذكورة ؛

### قـــــرر :

**مادة أولى -** يشهر التعديل الذى وافقت عليه الجمعية العمومية غير العادية للجمعية الخيرية لزيارة الأماكن المقدسة للعاملين بشركة النصر للمواسير وأسرهـ المنعقدة بتاريخ ٣١/٥/٢٠١٦ وتقرر التعديل وفقاً لما يلى :

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
١- ندوات دينية - مزارات ثقافية - تيسير الحج والعمرة للأعضاء وأسرهـ .	الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - مساعدات اجتماعية - ندوات دينية - مزارات ثقافية - تيسير الحج والعمرة للأعضاء وأسرهـ - شراء سيارة لنقل الموتى لأعضاء الجمعية وأسرهـ - بناء مقابر ودفن موتى - المساعدات الخيرية مالية وعينية ، وذلك طبقاً لموارد الجمعية فى الموسم للعاملين وأسرهـ .
٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .	

هذا كله بعد موافقة الجهات المختصة .

**مادة ثانية -** على قسم الجمعيات بالإدارة تنفيذ هذه القرارات اعتباراً من تاريخه .

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ فرج إبراهيم سليمان

## مديرية التضامن الاجتماعى بالغربية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٢٢٢٩ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧

### وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بالمديرية بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧ بشأن قيد جمعية زفتى بعيون شبابها الاجتماعية - زفتى - محافظة الغربية ؛  
وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات ؛

**قرر :**

( مادة أولى )

قيد جمعية زفتى بعيون شبابها الاجتماعية - زفتى - محافظة الغربية ،  
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف إدارة الجمعيات والاتحادات  
تحت رقم (٢٢٢٩) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧  
عنوان المقر : زفتى - الغربية .

ميدان العمل :

- ١ - حماية البيئة والخدمات الصحية .
- ٢ - حماية المستهلك .
- ٣ - تقديم المساعدات الاجتماعية .
- ٤ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية وطبية .
- ٥ - الدفاع الاجتماعى .
- ٦ - الخدمات الاقتصادية .

النطاق الجغرافى للعمل : على مستوى المحافظة .  
تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (١٣) عضواً .  
السنة المالية : تبدأ من أول يوليو وتنتهى فى ٣٠ يونيو من العام التالى .  
حل الجمعية وأيلولة الأموال إلى : جمعية رسالة - زفتى - غربية طبقاً لما ورد  
بلائحة النظام الأساسى .

( مادة ثانية )

تلتزم الإدارة المختصة بقاء ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،  
وينشر بالوقائع المصرية .

وكيل الوزارة  
مدير المديرية  
أ/ أهانى النادى



صورة الكترونية لإعلان عند التناول  
المطابق للمادة ١٤ من النظام الأساسي

## محافظة دمياط - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات

قرار إدارى رقم ١٦ لسنة ٢٠٢١

لقيد النظام الأساسى

لمؤسسة العماد للأعمال الخيرية

مدير عام المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار  
رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؛  
وعلى أوراق قيد النظام الأساسى لمؤسسة العماد للأعمال الخيرية ؛  
وعلى موافقة السيد الأستاذ مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بتاريخ ٢٠٢١/٤/١ ؛  
وعلى ما عرض علينا ؛

**قرر :**

**مادة ١ -** قيد النظام الأساسى لمؤسسة العماد للأعمال الخيرية المقيدة  
تحت رقم (٨٥١) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٥  
**مادة ٢ -** الالتزام بالمادة (١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والذى ينص  
على (على المؤسسة نشر ملخص نظامها الأساسى على الموقع الإلكتروني الخاص بها  
إن تيسر وبجريدة الوقائع المصرية) ، يُنشر القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به  
من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٢١/٨/٥

المدير العام

أ/ حسام عبد الغفار

### ملخص القيد

- مجال عمل المؤسسة : رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - حضانة -
- المشاركة المجتمعية - مساعدات وخدمات اجتماعية ودينية وثقافية - خدمات طبية -
- مجال البيئة .
- نطاق عملها : مستوى الجمهورية .
- على المؤسسة عدم ممارسة أى نشاط خارج محافظة دمياط إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من مديرية الشؤون الاجتماعية بدمياط .
- عدد أعضاء مجلس الأمناء : (٥) أمناء .
- أيلولة أموالها : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظه كفر الشيخ - مديرية الشباب والرياضة

إدارة الهيئات الشبابية

قرار رقم ١٦٤٢ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٢٠

لإشهار مركز شباب قرية أبو ريا - إدارى الرياض

**رئيس الإدارة المركزية لمراكز الشباب والهيئات**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والخاص بنظام الحكم المحلى وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئات الشبابية ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى لمراكز الشباب الصادرة بقرار وزير الدولة للشباب

رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار السيد اللواء محافظ كفر الشيخ رقم ١٢٠١٧ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٢٠ بتعديل قرار المحافظة رقم ١٣٧٦٦ لسنة ٢٠١٤ بتخصيص قطعة

أرض مساحتها (١٢) ط أرض أملاك دولة بناحية تل كوم أبو ريا الكفرى التابعة للوحدة

المحلية بقرية أبو ريا - مركز الرياض لإقامة مركز شباب وملعب عليها بالناحية

المذكورة والموضحة الحدود والمعالم بمحضر معاينة الوحدة المحلية لقرية أبو ريا ؛

على النحو التالى :

**الحد البحرى :** بطول ٤٣م ثم مقابر القرية .

**الحد القبلى :** بطول ٤٣م ثم مقابر القرية .

**الحد الشرقى :** بطول ٥٢م ثم أرض زراعية وريثة السيد أبو شعيشع .

**الحد الغربى :** بطول ٥٢م ثم مقابر القرية .

وعلى مذكرة السيد مدير إدارة الهيئات الشبابية بالمديرية بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٢٠

بشأن إشهار مركز شباب قرية أبو ريا - إدارى الرياض إشهاراً دائماً جديداً ؛

**قـرـر:**

**مادة ١ -** يعدل قرار المديرية رقم ١٤٥٥ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٠

**مادة ٢ -** يشهر مركز شباب قرية أبو ريا - إدارى الرياض إشهاراً دائماً جديداً

تحت رقم (٣٦٠) بتاريخ / / ٢٠٢٠

**مادة ٣ -** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

**مادة ٤ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

رئيس الإدارة المركزية

لمراكز الشباب والهيئات

**إيمان عبد الجابر**



صورة التكرارية لا يعطى لها عند التناول  
المطابىء الأميرية

## إعلانات فقد

### **إدارة المخازن - مديرية القوى العاملة بالقاهرة**

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٣٢٨٥) الخاص بها ، وتعتبر ملغاة .

### **النيابة العامة - إدارة النيابة**

تعلن عن فقد الرقم الكودى لخاتم شعار الجمهورية لنيابات فوة الجزئية والمناخ والزهور الجزئية وميناء بورسعيد الجزئية والشرق الجزئية وبورسعيد لشئون الأسرة والعرب والضواحي والجنوب الجزئية والعمرانية لشئون الأسرة وديرب نجم لشئون الأسرة ومركز قوص الجزئية الجمالية الجزئية وههيا لشئون الأسرة وأول المحلة لشئون الأسرة ومرور غرب طنطا والطفل غرب طنطا ومركز طنطا الجزئية وقسم ثانى طنطا الجزئية وقسم أول طنطا الجزئية وغرب طنطا الكلية وأخميم الجزئية ومركز شبين الكوم لشئون الأسرة وكفر الدوار الجزئية وسمنود لشئون الأسرة وقطور لشئون الأسرة والسنتة لشئون الأسرة وكفر الزيات لشئون الأسرة ، وتعتبر ملغية .

### **الوحدة الصحية بالصفا - الدقهلية**

تعلن عن فقد ختم البصمة رقم (٦٧٨٩) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

### **مستشفى التكامل الصحى بـ "أبو داود" - الدقهلية**

تعلن عن فقد ختم البصمة رقم (٦٧٩١) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

٢٥٢٧١ / ٢٠٢١ - ١٤ / ١٠ / ٢٠٢١ - ١٠٩٤